

وسائل الشيعة

[8] وما من شئ أبغض إلى الله عزوجل من الطلاق. (27876) 3 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سمعت أبي يقول: إن الله عزوجل يبغض كل مطلق وذواق (1). (27877) 4 - وبالاسناد عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: بلغ النبي (صلى الله عليه وآله) أن أبا أيوب يريد أن يطلق امرأته فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إن طلاق أم أيوب لحوب - أي: إثم - . (27878) 5 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن غير واحد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ما من شئ مما أحله الله أبغض إليه من الطلاق وإن الله عزوجل يبغض المطلق الذواق. (27879) 6 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن أبي جميلة، عن سعد بن طريف، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: مر رسول الله (صلى الله عليه وآله) برجل فقال: ما فعلت امرأتك؟ قال: طلقته يا رسول الله، قال: من غير سوء؟ قال: من غير سوء (قال: ثم إن الرجل تزوج فمر به النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: تزوجت؟ فقال: نعم، ثم مر به، فقال: ما فعلت امرأتك؟ قال: طلقته، قال: من غير سوء؟ قال: من غير سوء) (1) فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) (عليه وآله): إن الله عزوجل يبغض - أو يلعن - كل ذواق من الرجال وكل ذواق من النساء. (27880) 7 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الاخلاق) قال: قال

_____ 3 - الكافي 6: 55 / 4. (1) الذواق: الملول (هامش المخطوط) عن الصحاح 4: 1480. 4 - الكافي 6: 55 / 5. 5 - الكافي 6: 54 / 2. 6 - الكافي: 54 / 1. (1) ما بين القوسين موجود في بعض نسخ الكافي (هامش المخطوط). 7 - مكارم الاخلاق: 197، ومجمع البيان 5: 304. (*) _____